



## إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

يعلن ناظر الأوقاف بالناظور، أنه سيتم يوم الاثنين 14 يوليوز 2025 على الساعة الحادية عشر صباحا بمقر النظارة، الكائن بالمركب الإداري والثقافي لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قرب مسجد محمد السادس، حي المطار، - الناظور، إجراء سمسرة عمومية علنية لكراء قطع أرضية حيسية لمدة ست سنوات قابلة للتجديد مرتين حسب البيان أسفله :

ر.ت	الملك	الرمز المعلوماتي	موقع القطعة - قبيلة -	مساحة	المشتملات	وجه الاستغلال	مبلغ ضمان المشاركة بالدرهم	مبلغ انطلاق السمسرة بالدرهم
1	الوطاء	124460	بني وليشك	58 ار 01 س	-	الغرس وتربية المواشي	1000,00	1000,00
2	P2 جزء من ابوجمعة	124702	بني وليشك	2 هـ 00 ار 00 س	-	الغرس وتربية المواشي	4000,00	4000,00
3	P3 جزء من أبوجمعة	124703	بني وليشك	3 هـ 21 ار 00 س	-	الغرس وتربية المواشي	4000,00	4000,00
4	أفراس	124901	بني وليشك	26 ار 26 س	-	استثمار فلاحي	4000,00	4000,00
5	بويفران	122801	تفرسيت	01 هـ 01 ار 94 س	-	استثمار فلاحي	5000,00	5000,00
6	جانب المسجد	126301	بني توزين	11 ار 58 س	-	الغرس	500,00	500,00
7	أفرا 1	126293	بني توزين	78 ار 27 س	-	الغرس	2000,00	2000,00
8	رقعة ادشار	123355	بني سعيد	13 ار 85 س	-	الغرس	1000,00	1000,00
9	اغزا بويغلا - واد بويغلا	128584	تمسمان	01 هـ 19 ار 53 س	-	الغرس وتربية المواشي	3000,00	3000,00
10	يمنة عمرو 1	129329	تمسمان	49 ار 48 س	214 التين	الفلاحي	1600,00	1600,000
11	افتيس المسجد - بابا لوطا	128967	تمسمان	01 هـ 02 ار 78 س	-	الغرس وتربية المواشي	3500,00	3500,00
12	أيت معافة 454	128954	تمسمان	01 هـ 65 ار 72 س	-	الغرس وتربية المواشي	4000,00	4000,00
13	أذمار تندا 643	129143	تمسمان	01 هـ 66 ار 23 س	60 الزيتون	الغرس	2000,00	2000,00

وستجرى هذه السمسرة وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.09.236 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1431 ( 23 فبراير 2010 ) المتعلق بمدونة الأوقاف، كما وقع تغييره وتتميمه، وقرار وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 365.13 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1434 ( 8 أبريل 2013 ) المتعلق بتطبيق المادة 61 من مدونة الأوقاف.

فعلى الراغبين في المشاركة في هذه السمسرة الحضور شخصيا، إلى عين المكان في اليوم والساعة المحددين أعلاه، مصحوبين ببطاقة التعريف الوطنية، وفق الشروط التالية:

- 1 . لا تقبل المشاركة في السمسرة من المدينين للأوقاف العامة والمتزامين على الأملاك الحيسية والمنازعين لها:
  - 2 . الإدلاء بوكالة قانونية قبل افتتاح السمسرة بالنسبة لمن ينوب عن غيره مع نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للموكل والموكل له.
  - 3 . يفترض على المشاركين في السمسرة معرفتهم بالملك الحيسي موضوع السمسرة ( موقعه، محتوياته، حالته.. )
  - 4 . الإدلاء بالقانون الأساسي للشركة بالنسبة للمثلي الشركات، إضافة إلى شهادة السجل التجاري، الشهادة الجبائية، شهادة الضمان الاجتماعي )
  - 5 . التزام الممثل القانوني للشركة شخصيا بأداء الكراء بانتظام في حالة التصفية القضائية
  - 6 . أداء مبلغ ضمان المشاركة في السمسرة، نقدا أو بواسطة شيك مضمون الأداء يرجع لصاحبه عند عدم رسو السمسرة عليه،
  - 7 . أداء الراسية عليه السمسرة فوراً لمبلغ ضمان الوفاء بنتيجة السمسرة ، والذي تعادل قيمته مبلغ رسو السمسرة يضاف إليه واجب 5%.
  - 8 . أداء الراسية عليه السمسرة قبل إبرام عقد الكراء لضمانة الاستثمار نقداً أو بواسطة شيك مضمون الأداء، لا تقل قيمتها عن 2% من المبلغ الإجمالي للاستثمار.
  - 9 . أداء مبلغ الكراء السنوي يضاف إليه واجب 5% من طرف الراسية عليه السمسرة عند إبرام العقد.
  - 10 . عدم مطالبة الأوقاف باسترجاع مبلغ الوفاء بنتيجة السمسرة، ضمانة الاستثمار، إضافة إلى مبلغ الكراء السنوي في حالة عدم الحصول على الرخص من الجهات المختصة أو عدم توقيع عقد الكراء.
- وللمزيد من الإيضاحات، المرجو الاتصال مباشرة بالنظارة بمقرها الكائن بالمركب الإداري و الثقافي لوزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية، قرب مسجد محمد السادس، حي المطار، - الناظور (المغرب) - الهاتف/ الفاكس: ( 05 36 60 63 11 ) خلال أوقات العمل الإدارية.

والسلام